

بحار الأنوار

[78] قال: إذا عزلته عن خمسة أشياء فضعه حيث شئت: لا تسلمه إلى صيرفي فان الصيرفي

لا يسلم من الربا، ولا إلى بيع الاكفان فإن صاحب الاكفان يسره الوباء إذا كان، ولا إلى صاحب طعام فإنه لا يسلم من الاحتكار، ولا إلى جزار فإن الجزار تسلب منه الرحمة، ولا تسلمه إلى نخاس فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: شر الناس من باع الناس (1). 4 - ع: أبي عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى الخزاز، عن طلحة بن زيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إني أعطيت خالتي غلاما ونهيتهما أن تجعله حجاما أو قصابا أو صائغا (2). 5 - شرح النهج لابن ميثم روي عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام: عقل أربعين معلما عقل حائك، وعقل حائك عقل امرأة، والامرأة لا عقل لها (3). 6 - وعن موسى بن جعفر عليهما السلام أنه قال: لا تستشيروا المعلمين، ولا الحوكة فإن الله تعالى قد سلبهم عقولهم (4). 7 - وروي أن رسول الله صلى الله عليه وآله دفع إلى حائك من بني النجار غزلا لينسج له صوفا فكان يمتله ويأتيه عليه السلام متقاضيا ويقف على بابه ويقول: ردوا علينا ثوبنا لنتجمل به في الناس ولم يزل يمتله حتي توفي صلى الله عليه وآله (5). 8 - نوادر الراوندي: باسناده، عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام قال: مر علي عليه السلام على بهيمة وفحل يسفدها على ظهر الطريق فأعرض بوجهه عنها، ف قيل له: لم فعلت ؟ فقال: لا ينبغي أن تضيعوا هذا وهو من المنكر ولكن ينبغي لهم أن يواروه وحيث لا يراه رجل ولا امرأة (6). _____ (1 و 2) علل الشرائع ص 530. (3 - 5) شرح النهج لابن ميثم ج 1 ص 324 طبع ايران الجديد. في نسخة الاصل (أيصنعوا هذا). (6) نوادر الراوندي ص 14. _____